

ام الكتاب وهو ما يؤثر عن ابن عباس والمكشي وفي الاخبار  
والاكثر من على انها حتى يوم القيمة انتهى وذكر بعض المفسرين  
ان هذا القول هو الصحيح عند المحققين انتهى كلامه وقوله  
اعماله اى السنة بنا على ان الكافر مكلف بالزروع كما هو  
مذهب الشافعي ومالك رضي الله عنهما كما ذكره  
المصنف وهو مذهب العراقيين من اعتناهم قالوا  
انه مكلف به اداء واعتقادا فيما قبل على تركه الامرين  
وهو المقدر مذهبنا لقوله تعالى قالوا انك من المسلمين  
ولقوله تعالى الذين لا يؤمن الزكوة طائفا بالمخاريق  
الضالين بانه مكلف بها اعتقادا فقط فصابت  
على تركه الاداء والسر قديين في قولهم بانه غير مكلف  
بها طائفا فلما عاقب من جهتها اصلا كما ذكره صاحب  
البرج في شرح المنار واما اعماله الحسنة اى التي يظن  
هو انها حسنة فلا تكفي حال كونه لا يفاضلست عبادة  
ازنيط العبادة والمقرب مع فة من قرب اليه والكافر  
ليس كذلك نعم ان اسلم يكف له ثواب ما عمله في الكفر  
من الحسنات كذا في اللغات **قوله** الا ان كاتب  
اليمن كالثاهل فان قلت ما تقدم من انه لا يكتب الا  
اعماله الحسنة لا يتلزم وجود كاتب اليمن فما الحاجة  
الى هذا الاستدراك قلت علم وجود الكاتبين من خارج  
فقد نقل اللغات عن يوسف بن عمرات على الكافر حفظه  
فترجم الحفظه واقليم اثان والمراد نعم الكرام الكاتبين  
كما يدل عليه مجاز عبارات اللغات بعد **قوله** وفي البرهان  
ان الحديث يتماقون المتقدم والمراد به الحفظه الذين  
هم المصنفات لا الحفظه الذين هم الكتبة لما تقدمه  
قوله

**قوله** ومنها يكون قلة مضارعا فيد المسامة من  
القريب كما فرط على طريق الاستمرار المتجدد **قوله**  
ان كان الامام فيها اى في التسليمة الاولى وهو على  
حذف مضى اى في جهة التسليمة الاولى سواء كانت  
جهة اليمن او جهة اليسار لما مر من انه اذا سلم عن  
يساره او افاه لئس الثانية عن يمينه ثم لا يبيد  
والاى وان لم يكن الامام في جهة التسليمة الاوى  
وهو صادق على المحاذات الا انها غير عارة بقربنة  
قوله لو محاذيا **قوله** تبع المخير ولا نه لا يشمل  
المصنفات لانهم حفظه غير كتبه **قوله** اذ لا كتبه  
معه لانه غير مكلف لكن في اللغات الصبي تكتب  
حسنة فقط لفتضاه ان معه كاتر الحسنات ثم  
على اقول اصل ثوابه له اولا بويه على السوء او يرجع  
الارب على الام او المكس والصحيح الاول انتهى يعني  
ولا بويه فواجب التسليم كما لا يخفى **قوله** ولو كرا في اخذه  
من ابن امير الحاج حيث قال صدر الاسلام هذا شئ  
تركه جميع الناس لانه كلما ينوك احد شيئا قال في غاية  
البيت وهذا حق لان النية في السلام صاروا كما بشرية  
المسروضة ولهذا لو سالت الوفا الوفا من الناس اى  
شئ نويت بسلامك لا يكاد يجيب احد منهم بما فيه  
طليل الا الفقرا وفيهم نظرا انتهى هذا كلامه **قوله** اللهم  
انت السلام الى اشارة الى حديث مسلم والترمذي  
عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يسلم الا بمقدار ما يقرب  
اللصمات السلام ومنك السلام تباركت وتعالى